

صحيح مسلم

39 - (1408) وحدثني محرز بن عون بن أبي عون حدثنا علي بن مسهر عن داود بن أبي هند عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال .
أختها طلاق المرأة تسأل أن أو خالتها أو عمتها على المرأة تنكح أن A □ رسول نهى Y
لتكتفيه ما في صحتها فإن A □ D رازقها